رابط المادة على منصة باحث

هل يصح للمرأة أن تتغطى وبناتها عن أخيها من الرضاعة؟ الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

ان لي اختا من الرضاعة تتغطى عني هي وبناتها وقد ذكرت امها انها ارظعتني اكثر من مرة حسب قولها. هل ما تفعله صحيح الجواب الرضاع الذي يحرم خمس رضعات الحولين - 00:00:00

والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويمتص منه لبنا ثم يتركه لتنفس او انتقال الى سد اخر فهذه رضعة وهكذا حتى يبلغ خمس رضعات واما بالنسبة لاثر الرظاع الرسول صلى الله عليه وسلم قال يحرم من الرواعي ما يحرم من النسب - 00:00:21

فاذا كان هذا الشخص وضع من هذه المرأة المحرم فانه يكون ابنا لها من اذا كان قد رظع منها فانه يكون ابنا لها من الرظاع ويكون اخا لجميع اولادها سواء - 00:00:48

من زوجها الذي هي في عصمته وقت الرضاعة او من زوج قبله او من زوج بعده وهكذا يكون اخا لاولاد زوجها من زوجة قبلها او من زوجة بعدها وبالله التوفيق - 00:01:07